

بداية المجتهد (031) "ما يجب على المأموم أن يتبع فيه الإمام"

كتاب الصلاة - للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد الفصل الرابع في معرفة ما يجب على المأموم ان يتبع فيه الامام كل واجمع العلماء على انه يجب على المأموم ان يتبع الامام في جميع اقواله وافعاله - [00:00:46](#)

الا في قوله سمع الله لمن حمده وفي جلوسه اذا صلى جالسا لمرض عنده عند من اجاز امامة الجالس هكذا قال وينبغي ان يقيد هذا بالاشياء الظاهرة فليس معنى انني اتبع الامام في اقواله وافعاله - [00:01:12](#)

انني اتبعه في سبحان ربي الاعلى وآآ الزم بان اقول كما يقول امامي ممكن اقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. اللهم اغفر لي اذا قال الامام سبحان الملاء سبوح قدوس رب الملائكة والروح لست بملزم ان اقولها - [00:01:45](#)

اذا قال الامام او ذكر الامام اه في التشهد الصيغة الواردة عن عائشة لست بملزم باتباعها انما المراد هنا الاشياء الزاهرة التي يفعلها الامام ظاهرة وايضا حتى التي يفعلها الامام ظاهرة - [00:02:08](#)

هناك مسائل غير المذكورة من الافعال مثل جلسة الاستراحة هل اذا جلس الامام جلسة الاستراحة هل انا اجلسها او لا اجلسها قد يقول قائل ان جلسة الاستراحة خارجة لكون المأموم لا يراها - [00:02:32](#)

لان مأمور سيكون ساجدا ولا يدري هل جلس الامام جلسة الاستراحة ام لا فالذي يظهر انها في الاعمال المرئية الظاهرة المشاهدة او الاقوال المسموعة التي هي انتقالية للانتقال ونحوه قال - [00:03:01](#)

واما اختلافهم في قوله سمع الله لمن حمده يعني اذا قال الامام سمع الله لمن حمده هل اقول سمع الله لمن حمده كما قال الامام لان النبي قال انما جعل الامام ليؤتم به - [00:03:24](#)

او انني لا اقولها لان النبي قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد قولوا ربنا ولك الحمد عندنا نسان اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - [00:03:49](#)

نص في المسألة اما الزني فمفهوم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا او عفوا انما جهد الامام ليؤتم به فيه اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - [00:04:17](#)

لكن الرواية الاخرى انه كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه في وصف صلاة النبي وانه كان يقول سمع الله لمن حمده. فهل اقول سمع الله لمن حمده كما يقول امامي - [00:04:37](#)

الذي امرت بالاقتداء به؟ ام انني اعدل عنها واقول ربنا ولك الحمد اذا هو قالها وهل الامام نفسه يقول ربنا ولك الحمد او ان الامام لا يقول ربنا ولك الحمد انما يقولها المأموم - [00:04:52](#)

فاتاني مسألتان المسألة الاولى هل المأموم يقول سمع الله لمن حمده اذا قالها الامام وبعد ذلك ان شاء زاد ربنا ولك الحمد ام ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده ويقول ربنا ولك الحمد - [00:05:13](#)

اما الامام هل يقول سمع الله لمن حمده فقط او له ان يتبعها بربنا ولك الحمد. هذا وجه النزاع في هذه المسألة وبكل قال فريق من

العلماء بكل قال فريق من اهل العلم - [00:05:40](#)

والازهر والله اعلم ان قول الرسول اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد اوضح في الدلالة من مجرد نقل صفة صلاة النبي النقل لصفة صلاة النبي تحتل ان تكون للمنفرد تحتل ان تكون - [00:06:01](#)

للامام تحتل ان تكون للمأموم فلما نص اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد عرفنا ان هذا هو الازهر والله اعلم ا اعيد الكلام او اقرأ قال واما اختلافهم في قوله سمع الله لمن حمده - [00:06:23](#)

فان طائفة ذهبت الى ان الامام يقول اذا رفع رأسه من الركوع سمع الله لمن حمده فقط ويقول المأموم ربنا ولك الحمد فقط وممن قال بهذا القول مالك وابو حنيفة وغيرهما - [00:06:46](#)

يعني ان الامام يقول سمع الله لمن حمده فقط ويقول المأموم ربنا ولك الحمد فقط ثم من قال بهذا القول مالك وابو حنيفة وغيرهما وذهبت الطائفة الى ان الامام والمأموم يقولان جميعا سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - [00:07:03](#)

وان المأموم يتبع فيهما وان المأموم يتبع فيهما معني الامام كسائر التكبير سواء قد روي عن ابي حنيفة ان المنفرد والامام يقولانها جميعا. قول اخر عن الاحناف ولا خلاف في في المنفرد - [00:07:22](#)

يعني المنفرد يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وسبب الاختلاف في ذلك حديثان متعارضان يفترض ان يقول زاهرهما التعارف فيما بدأ له ان احاديس رسول الله لا تعارض بينها - [00:07:41](#)

حديث انس ان النبي قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد هذا نص حديث الثاني حديث ابن عمر - [00:07:57](#)

انه صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فمن رجح مفهوم حديث انس قال لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده. ولا الامام - [00:08:13](#)

اه ولا الامام ربنا ولك الحمد اظن في هنا غلطة في مم المفهوم عكس عكس الخطاب. فمن رجح مفهوم حديث انس قال لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده - [00:08:35](#)

ولا الامام ربنا ولك الحمد. يعني الحديث الاخير. صحيح. قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. لكن ده في حديث ابن عمر. اه بيتكلم على حديث انس ومن باب دليل الخطاب لانه جعل الحكم المسكوت عنه بخلاف حكم المنطوق به. نعم - [00:08:57](#)

ومن رشح حديث ابن عمر قال يقول الامام ربنا ولك الحمد ويجب على المأموم ان يتبع الامام في قوله سمع الله لمن حمده لعموم قوله انما جعل الامام ليؤتم به - [00:09:15](#)

تمام وحديث انما جعل الامام ليؤتم به مفصل فيه اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد ومن جمع بين الحديثين فرط في ذلك بين الامام والمأموم والحظ بذلك ان حديث انس يقتضي بدليل الخطاب ان الامام لا يقول - [00:09:30](#)

ربنا ولك الحمد ليس بواضح ليس بواضح كما ابن رشد حديث انس اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد ليس فيه النفي انما مفهوم حديث ابن عمر يقتضي نسا ان الامام يقول ربنا ولك الحمد - [00:09:50](#)

فلا يجب ان يترك النص بدليل الخطاب فان النص اقوى من دليل الخطاب حديث انس انما يقتضي بعمومه ان المأموم يقول سمع الله لمن حمده بعموم قوله انما جعل الامام ليؤتم به - [00:10:11](#)

وبدليل خطابه الا يقولها. فوجب ان يرجح بين العموم ودليل الخطاب ولا خلاف ان العموم اقوى من دليل الخطاب لكن العموم احيانا يختلف في القوة هذه المسألة مبنية هذه المسألة تستلزم - [00:10:26](#)

مناقشة كل جزئية بمفرداتها والباب الذي تكلم فيه المصنف رحمه الله ليس في حديث انس وابن عمر فقط انما في الباب احاديث اخر يلزم ان تستحضر فعندنا حديث ابي بكرة لما قال - [00:10:48](#)

ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملاء السماوات وملاء الارض الذي فيه لقد رأيت فرينا يقول لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه بضعة عشر ملكا يبتدرون ايهم يكتبها اول - [00:11:11](#)

وهل ورد فيه ان ابا بكرة قال سمع الله لمن حمده واردفها بذلك ام لم يردفها فيبقى النظر في الاحاديث التي وردت في الباب ككل اننا عند دراسة اية مسألة فقهية - [00:11:27](#)

يلزمنا ان نجمع الاحاديث التي وردت فيها جميعا وبعد ذلك نبني بناء ينتظم الادلة مجتمعة فالذي اراه قد حدث فيه قصور انه اورد الحديثين فقط حديث انس وحديث عبد الله بن عمر - [00:11:45](#)

وعند الاصوليين المنطوق يقدم على المفهوم فكان عندي نص منطوق مقدم على المفهوم في الجملة هذا على وجه الاجمال. قد تكون هناك وقائع استثنائية بحسب القرائن المحتفة بها والله اعلم - [00:12:08](#)

احد له سؤال الامر في ذلك واسع الامر في ذلك واسع نعم رسالتنا زكرها ابن رشد هو فيه تعلق فقط في جزئية الحال المأموم ولم يذكر في حل انما جعل الامام ليتم به - [00:12:29](#)

اذا ركع فاركعه واذا رفع فارفعه واذا قال سمع الله لمن حمده تقولوا ربنا ولك الحمد. المأموم. المأموم نعم. هو كامام ليس فيه زكر ليس فيه ذكر بس هو يقول المفهوم منه ان الامام - [00:12:48](#)

لم يذكر انه قال شيء غير سمع الله لمن حمده. نعم هذا هو كلامه. الحديث الثاني يقال لا نناقش الجزئية بخصوصها. انما تناقش كيفية التوصل الى تقرير المسائل نعم اصلا اجماع على ان المنفرد يكون سمع الله لمن حمده - [00:13:04](#)

المنفرد وحده له على كل ذلك. وما اختلفناش في المنفرد. المنفرد يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. يقول لا خلاف في المنفردة بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله - [00:13:24](#)

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين - [00:13:46](#)